

من الأحكام الشرعية للجراحة

تأليف

معالي الشيخ

أ.د: سعد بن ناصر الشثري - حفظه الله ورعاه -

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الحمد لله علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وبعد:
فإن من فضل الله عز وجل على المجتمعات الإسلامية كثرة الأطباء المسلمين فيها،
وكثير من هؤلاء الأطباء حريص أشد الحرص على التزام الأخلاق الإسلامية المتعلقة بهذه
المهنة الشريفة.

ولاشك أن الحاجة ماسة لمعرفة الآداب الشرعية التي يحسن بالجراح أن يلتزمها ؛
وذلك لأن الجراح يرغب في التزام أحكام الشريعة ليرضى رب العالمين عنه ، ولما في التزام
ذلك من فوائد عظيمة تعود على الطبيب الجراح والمريض والمجتمع كافة.
وحيث إن الطبيب الجراح في الزمن الحاضر يحتاج لاستحضار تلك الوصايا من جهة ،
ويحتاج أيضاً للتعرف على طريقة الشريعة في معالجة القضايا النفسية والاجتماعية المتعلقة
بالطب فلا بد من التذكير بذلك ، ومن أهم القضايا المتعلقة بذلك ما يأتي :

١. من الصفات الأساسية في الجراح المسلم صفة العلم بأن يكون لدى الطبيب علم
بطريقة العملية الجراحية المستخدمة في علاج الحالة التي تعرض عليه ، إذ إن إقدام
الطبيب على إجراء عملية لمريض في غير تخصصه لا يعرف طريقة عملها يعد من
الاعتداء على الخلق ، ومن تعريض النفوس والأرواح للمخاطر.

ولقد جاءت النصوص الشرعية تعيب على الذين يتكلمون بلا علم، قال
تعالى: (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ
عَنْهُ مَسْئُولًا ﴿٣٦﴾ [الإسراء: 36].

ولا تعرف قدرة الجراح وعلمه بذلك إلا بشهادة المعترين بصلاحيته
لذلك . وفي عصرنا الحاضر لا بد من الحصول على الشهادة المعتمدة في هذا
التخصص قبل مزاولة أي جراحة . وروى ابن ماجه والحاكم بإسناديهما أن
النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من تطب ولم يعلم منه طب قبل ذلك فهو
ضامن".

٢. يجب شرعاً أن يعرف الجراح الأحكام الشرعية التي تتعلق باختصاصه ، ومن المقرر
عند علماء الشريعة أنه يجب على كل إنسان - سواء كان ممن يعمل بمهنة الطب أو

بغيرها - أن يعرف الحكم الشرعي لكل فعل يريد مزاولته قبل أن يقدم عليه ،
فعندما شرع للأطباء مزاولة الجراحة جعل لهذا العمل أحكاماً وحدوداً لا يجوز
للطبيب أن يتعدها أو يخالف حكم الله فيها .

وأحكام الشريعة تعرف من خلال مراجعة الأدلة قرآنا وسنة، أو من خلال
سؤال العلماء كما قال تعالى: (فاسألوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ
﴿٧﴾ [الأنبياء: 7].

ويحسن أن يرتب في كل مستشفى جهة علمية شرعية يكون من مهمتها
تنسيق الاتصال بين الأطباء وجهات الفتوى في البلد .

٣. مزاولة العملية الجراحية أمانة أو تومن عليها الطبيب، فيجب عليه أن يؤدي هذه
الأمانة على الوجه الحسن اللائق الموافق للشرع ، والإسلام يأمر بأداء الأمانة قال
تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: 58]، وقال: ﴿فَلْيُؤَدِّ
الَّذِي آوْتِنَا أَمَانَتَهُ وَلْيَسْتَقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ [البقرة: 283]، وقال تعالى في وصف أهل
الإيمان المفلحين: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ [المؤمنون: 8]، ومن
علامات المنافق أنه إذا أو تومن خان ^(١)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ [الأنفال: 58].

ومن عدم استشعار الأمانة امتناع الطبيب عن إجراء عملية مريض يحتاج
إليها بدون مبرر سائغ ، وقد ذكر الفقهاء أنه يتعين على الطبيب معالجة
المريض الذي يتضرر بمرضه ولا يجد المريض طبيباً غيره ^(٢).

ومن ذلك تأخر الطبيب عن معالجة المريض الذي تستدعي حالته
التدخل السريع والفوري أو تأخر الطبيب عن الحضور للمستشفى أو
الطوارئ عند استدعائه.

(١) أخرجه البخاري (33) ومسلم (59).
(٢) الإنصاف 50/10، التاج والإكليل 16/6.

ومن صور عدم أمانة الطبيب : عدم الجدية في رصد مستجدات التغير لدى المريض بخط واضح بشكل يومي، ومن ذلك التكاسل في أداء الفحص المتكامل عند الاستدعاءات الليلية .

ومن صور ذلك تخلي الطبيب عن بعض مسؤولياته بالاتكال على من تحت يده وعدم تأكد الطبيب من تلقي المريض للعناية اللازمة أثناء غياب الطبيب .

ومن خلال ذلك أذكر ببعض النصوص الواردة في استشعار تلك المسؤولية:

1- قال تعالى: (فَوَرِّبْكَ لِنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ [الحجر: 92-93]).

2- وقال النبي ﷺ: (ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة)^(٣).

3- وقال النبي ﷺ: (من ولّاه الله عز وجل شيئاً من أمر المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم، احتجب الله دون حاجته وخلته وفقره)^(٤).

إن الطبيب المسلم يعلم أن الله مطلع عليه ويعرف أفعاله، فلا يهمل الطبيب المسلم في شيء من الواجبات قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴿٥﴾ [آل عمران: 5])، والإهمال في الأمور الطبية ذنبه عظيم ؛ لأنه يؤدي إلى هلاك النفوس وفي الحديث : (لن يزال المسلم في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً)^(٥).

(٣) أخرجه البخاري (7150)، ومسلم (142).

(٤) أخرجه أبو داود (2948) بسند جيد.

(٥) أخرجه البخاري (6862).

٤. لقد جاءت النصوص الشرعية تحث على إتقان العمل الموكول للمسلم وفاء بالعقد الذي عقده على نفسه قال تعالى: (وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا) [الإسراء: 34].

والجراح قد التزم للمريض أو للمستشفى بإجراء العملية على أتم الوجوه فيجب عليه الوفاء بذلك ، فعليه أن يكون متقناً لعمله دقيقاً فيه ، مراجعاً لجميع المعلومات الواردة في ملف المريض ؛ لأن أقل تقصير في دراسة هذه المعلومات أو الغفلة عنها يجعل الجراح يتخبط عند إجراءه للعملية ، فلا يستعجل الطبيب بل يتمهل في تحصيل مراده مع الترفق فيه بلا توانٍ أو كسل ، وأكثر أخطاء الجراحين تحصل بسبب عجلة الطبيب وتسارعه وعدم دقته ، وكثرة المحتاجين إلى الدراسة ليست عذراً في عدم التدقيق في حالة كل مريض وتثبته من وجود المرض ونوعه ، وإذا أخل الطبيب بذلك فإنه يصبح حينئذٍ محلاً للمساءلة عما ترتب على تقصيره من أضرار في الدنيا مع ما يخشى عليه من العقوبة الأخروية .

وعلى الطبيب تجنب الأخطار المحتملة عند إجراء العملية ، فلا يتساهل في أخذ جميع الاحتياطات اللازمة.

٥. من صور الإهمال عدم إلمام الجراح بملف المريض ؛ إذ إن إغفال معلومة واحدة قد يؤدي إلى أضرار وخيمة ، فالواجب على الطبيب دراسة جميع المعلومات التي يتحصل عليها عن حالة المريض سواء كانت معلومات صغيرة أو كانت كبيرة ، والأصل أن كل معلومة تفيد فائدة مستقلة كما يقرر ذلك علماء الشريعة^(٦) . ومن هنا فإن الطبيب يتحمل النتائج المترتبة على إهماله لبعض المعلومات الواردة في الملف ؛ لأن الواجب عليه تتبع جميع المعلومات وعدم تجاهلها .

٦. من صور الإهمال في ذلك عدم تسجيل الطبيب للمعلومات المفيدة في الملف أو عدم التوقيع على التقارير الموجودة في الملف أو عدم تسجيل تاريخها ، إذ إن الملف الطبي

(٦) الأشباه والنظائر لابن نجيم 135.

يعتبر وثيقة رسمية يرجع إليها في كثير من القضايا كمسألة صحة الوصية ، وهل هي في مرض الموت ، ويرجع إليه في بداية الحمل وثبوت النسب واستحقاق الإرث، ويرجع إليه في الحوادث الجنائية ونحو ذلك من القضايا ؛ فلا بد من الاعتناء بتسجيل جميع المعلومات المهمة في الملف .

٧. من أخلاق الطبيب المسلم اجتناب الكذب انطلاقاً من النصوص الشرعية الآمرة بالصدق قال تعالى: (يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) [التوبة: 119] ، وفي الحديث: (الصدق طمأنينة والكذب ريبة)^(٧) .
إن اطلاع المريض على كذب الطبيب – ولو كان سبب ذلك رغبة الطبيب في تحقيق مصلحة المريض وجلب فائدته – يؤدي إلى ضعف ثقة المريض في الطبيب ، وتثير الشك والريبة فيه وفي علمه .

٨. من الأخلاق المشينة كذب الطبيب على المريض بأهمية إجراء بعض العمليات التي لا يحتاج إليها ، كما قد يفعله بعض الأطباء من أجل الحصول على المقابل المالي لهذه الخدمات ، وهذا كذب محرم ، وفيه إلحاق للضرر بالمريض وأكل المال بالباطل فيكون سحتاً محرماً ، وأما لحم نبت على سحت فالنار أولى به .
وفي هذه الحال يجب على الطبيب أن يعيد للمريض قيمة هذه الإجراءات والأدوية، وأن يطلب منه أن يتجاوز عنه ، وأن يحلله من تعريضه للضرر المذكور ، ومن تضييع وقته بما لا فائدة له فيه ، وعلى الطبيب إخبار المريض بخطورة الدواء متى كانت هذه النسبة معتبرة عند غالب الأطباء .

٩. من المسائل التي تواجه الأطباء كثيراً مسألة إخبار المريض بحاجته لإجراء عملية خطيرة ، فإن بعض الأطباء يمتنع من إخبار المريض خوفاً من انحطاط نفسيته ، وقد يوجد من آخرين تصرفات هوجاء تؤثر على المريض وتزيد من مرضه ، وقد تطرق

(٧) أخرجه الترمذي (2520)، وصححه ابن حبان (512)، والحاكم 13/2.

الفقهاء لذلك عند الرغبة في أن يكتب هذا المريض وصيته ، وذكروا أن المرضى على قسمين:

القسم الأول: من كان صغير السن، فهذا الأصل أنه لا يحسن إخباره بخطورة العملية؛ لأن ذلك مظنة التسخط وعدم الصبر، ولأن وليه هو الذي يملك الإذن في علاجه. لكن قد يخبر الطبيب المريض الصغير بنوع عملياته الخطرة؛ لفائدة خاصة مثل إخباره من أجل أن يتعد عن بعض الأفعال المؤدية لزيادة المرض أو تأخر شفاؤه، أو إخباره من أجل استقرار نفسيته، فإن العلم بذلك قد يكون أحسن حالاً من ظن المريض أن الطبيب لا يعرف حاله.

القسم الثاني: المريض الكبير، فهذا الأصل أنه يحسن إخباره بمرضه ليكون على بينة من أمره، وليتصرف التصرف المناسب من أمثاله، لكن ينبغي أن يكون الإخبار بطريقة مناسبة، ومن أمثلة ذلك:

- 1- التدرج في إعطائه خبر أهمية إجراء العملية الجراحية.

- 2- عدم الجزم في الإخبار الأول.

- 3- اختيار الوقت المناسب للإخبار.

- 4- أن يشرح للمريض طبيعة العملية بأسلوب هادئ مع اختيار الجمل المناسبة.

- 5- الإيعاز لشخص مناسب بإخبار المريض بذلك ممن يكون فيه حسن تدبير وروباطة جأش مع أن الأصل هو إخبار الطبيب للمريض مباشرة، ليثق المريض بالطبيب وليكون شرح المرض غير مبالغ فيه .

- 6- التذكير بوجود بعض الحالات المماثلة التي كتب الله لها الشفاء .

- 7- لفت نظر المريض إلى عظم أجر الصبر والتسليم لقضاء الله وقدره .

- 8- الإشارة إلى وجود أمراض أصعب منه .

ومن الأمور التي على الطبيب أن يلتزم بالصدق فيها مع الوضوح: أن يشرح للمريض طبيعة العملية والتطورات التي قد تحصل من جرائها ؛ ليتعرف على أهمية إجراء العملية ومدى الحاجة لكتابة الوصية .

١٠ . لقد جاءت الشريعة الإسلامية بتكريم الإنسان فقد قال سبحانه: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَبْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: 70].

وكذلك يستشعر كرامة المريض فلا يعرضه لعملية أو إجراء فية إهانة للمريض ولا يهمل تجاهه .

١١ . إن الطبيب من خلال مزاولته لمهنة الطب يقف على أسرار عديدة للمريض يبوح له بها تحت قسوة المرض وشدة وطأة الألم ، بينما المريض لا يجعل أقرب الناس إليه يطلعون على تلك الأسرار .

وهذه الأسرار منها ما يتعلق بالعيوب الخلقية في المريض ، ومنها ما يتعلق بالعورة التي لا يرغب أن يطلع أحد عليها غيره ، ولكن لكون الطبيب يباشر جسم المريض فإنه يطلع على أشياء يختص بها المريض ، ومن هذه الأسرار ما يتعلق بالذنوب والمعاصي التي يفعلها المريض كتناول المخدرات أو فعل الزنا ، ومنها الأسرار العائلية .

وإظهار أسرار الآخرين من الأمور المحرمة شرعاً ؛ إذ هو غيبة بذكر معائب الآخرين ، وحفظ السر من الأمانة الواجب حفظها ، قال تعالى في وصف المؤمنين المفلحين: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ [المؤمنون: 8] ، ولو

كان ذلك السر من المعاصي لأن الشريعة ترغب في إخفاء ذكر المعاصي وترغب في عدم التحدث بها كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ [النور: 19] ، قال الحسن: إن من الخيانة أن تحدث بسر أخيك^(٨) .

١٢. من طرق المحافظة على أسرار المريض : عدم سؤاله عما لا علاقة له بالمرض ، وكذلك عدم تسجيل ما لا تأثير له في المرض ، ويجب أن تكون الملفات الطبية معزلة عن التداول لكل من أراد الاطلاع عليها ، وكذلك عدم ذكر ما لا يرغب المريض في ذكره عند كتابة التقارير الطبية وشهادة الوفاة .
وقد يتسامح بالإخبار عن شيء من ذلك لمصلحة المريض كإخبار أهله إذا كان ذلك مفيداً في علاجه أو لاستشارة طبيب آخر، وقد تُذكر حالة المريض وبعض أسراره لأغراض البحث العلمي بشرط عدم ذكر اسمه أو إبراز أي شيء يعرف بصاحبه .

١٣. لابد من استئذان المريض ، ويراد بالاستئذان طلب الطبيب من المريض الإذن ، سواء بالدخول عليه أو بإجراء العملية المناسبة له .

١٤. لقد أمر الشرع بغض البصر قال تعالى: (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ) [النور: 30]، فيحرم على المرء أن ينظر إلى عورة غيره ما لم يكن هناك ضرورة وفي الحديث: (لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة) ^(٩). ولو وقع النظر لفجأة على أمر محرم وجب صرف النظر ، قال جرير: سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجأة فأمرني أن أصرف بصري ^(١٠).

ولما كانت الأعضاء التناسلية تثير الشهوة وتهيج الغريزة اعتبرها الشارع عورات مغلظة ، وشدد القول بتحريم إظهار شيء منها للأجانب أو النظر إليها إلا لضرورة بقدرها . ومن هنا فإن على الجراح وأعضاء الفريق الطبي في العمليات أن يتجنبوا كشف العورة إلا بمقدار الضرورة ، وأن يقتصر الحضور حينئذ على أقل عدد ممكن من جنس المريض - رجالاً أو نساء - ،

(٩) أخرجه مسلم (338).

(١٠) أخرجه البخاري (6229)، ومسلم (2121).

فيكون تعقيم المريض وإعداد موضع العملية بحسب ذلك قبل استدعاء بقية الفريق الطبي ، وهكذا حال الكشف على المريض . ويلاحظ ستر البدن حال كون الإنسان مخدراً فاقداً للوعي ؛ منعاً لما قد يرتكبه بعض ضعاف الإيمان من تجاوزات ومخالفات للشرع من نظر للعورات وتعليق عليها ومس لها أو اعتداء عليها ، كما لا تكشف عورة مريض عند مشاهدة مريض آخر له .

١٥ . من منطلق حرص الشارع الحكيم على المرأة المسلمة وصيانتها من كل سوء أو حديث ساقط أو عبث فاسق : أمرها بالحجاب حماية لجمالها ومحافظة على أنوثتها ووقاية لها من التحرش والأذى ، وكذلك منع خلوة الرجل الأجنبي بالمرأة وحدها مهما بلغوا من التقوى والورع أو من درجة المعرفة الطبية؛ تحقيقاً لعفة الطرفين ، وابتعاداً عن مواطن الشبهة وأحاديث السوء، وفي الحديث (لا يخلون رجل بامرأة)^(١١) . ولا نزال نطلع على أخبار الكوارث الاجتماعية في عدد من المجتمعات بسبب الخلوة بالأجنبية وعدم التزام الحجاب ، وسواء كانت هذه الخلوة في غرف العمليات أو في العيادة، ومن هنا يحسن أن يكون مع الطبيب الرجل ممرض رجل ؛ تجنباً للخلوة المحرمة ، والأولى معالجة المرضى الرجال من قبل الأطباء الرجال ، والمرضى النساء من قبل الطبيبات النساء بحسب الإمكان .

١٦ . وجوب أخذ إذن المريض البالغ - رجلاً كان أو امرأة - في أو إجراء أي عملية جراحية في جسمه ؛ لأن البدن من اختصاصات صاحبه فلا يحق لأحد أن يتصرف في جسم إنسان آخر بغير رضاه ، فإذا حصل إذن من المريض بذلك فعلى الطبيب أن يحسن استخدام هذا الإذن ، وأن يحرص على منفعة المريض وتحقيق مصلحته ، وعلى الطبيب قبل الحصول على الإذن من المريض أن يشرح بوضوح كل الإجراءات الطبية التي ستجرى عليه ، فيعرف مسبقاً طرق التشخيص وكذا طرق العلاج التي سيخضع لها وما قد ينتج عن ذلك من مخاطر ومضاعفات ، كما يعرف

(١١) أخرجه البخاري (4832).

طبيعة مرضه والتطورات التي تحصل عليه، ليكون إذنه منطلقاً من اقتناع كامل ،
تجنباً للمساءلة ، واحتراماً من انتقام المريض أو ذويه ، وليمكن المريض من كتابة
وصيته إن أراد إذا كان المرض يهدد الحياة .

١٧ . ليعلم بأن إذن المريض إنما يكون مسوغاً للطبيب في إجراء العملية متى ما
وقع الظن بأن في ذلك مصلحة للمريض وأن الغالب هو نجاح العملية ، أما
إذن المريض بما فيه مضرة له فإنه لا يعد مسوغاً للطبيب بإجراء ذلك الأمر
الضار.

١٨ . وأما إذا رفض المريض إجراء العملية فعلى الطبيب أن يشرح للمريض
الآثار المترتبة على عدم إجرائها ، والتطورات المرضية المترتبة على ذلك بصدق
وعدم مبالغة ، ويؤخذ من المريض إقرار برفضه حتى تسلم ذمة الطبيب ،
ويستثنى من ذلك الحالات التي تقتضي المصلحة العامة غير ذلك كالأضرار
المعدية التي تهدد المجتمع بانتشار الوباء ، فإنه يجوز في هذه الحالة أن يرفع
الطبيب للجهات المختصة لإلزامه بالعلاج أو استعمال وسائل الوقاية
والتحصين المناسبة .

١٩ . أما إذا اضطر المريض لإجراء العملية ولم يمكن أخذ إذنه لكونه فاقد الوعي
أو أن حالته النفسية لا تسمح بأخذ إذنه ولم يمكن أخذ إذن وليه ، فحينئذ
على الطبيب اتباع التعليمات المدونة باجتماع عدد معين على رتب طبية معينة
من أجل إعداد تقرير حاجة المريض للعملية الجراحية ، وذلك إنقذاً للمريض
ومنعاً للتلف عنه .

وإذا كان المريض ناقص الأهلية كأن يكون مجنوناً أو صغيراً ، فإنه
يطلب من وليه الإذن بإجراء العمليات الجراحية له ، إلا إذا كانت
المعالجة سهلة جرى العرف بين الناس على التسامح فيها ، أو

كانت الحالة تحتاج للمعالجة عاجلاً بحيث يؤدي تأجيل المعالجة إلى ضرر لا يمكن تفاديه .

أما إذا رفض الولي إجراء العملية لمن تحت يده كالصغير أو المجنون ، فإنه حينئذ يكتب للجهات المختصة لإبطال ولايته؛ لأن الولاية مبنية على مصلحة المولّى عليه ، فتقوم تلك الجهات بإسقاط ولايته في هذا الأمر وإسناد الولاية لمن بعده من الأولياء أو للطبيب المشرف على علاجه أو لإدارة المستشفى حسبما تقتضيه الحالة . فإن رفض الولي في هذه الحالة إحضار المريض استئجرت سيارة لنقل المريض للمستشفى على حساب الولي؛ لأنه من باب النفقة الواجبة شرعاً .

٢٠ . لا يجوز إعطاء مريض جرعة مخدرة إلا عند اضطراره لذلك بحيث يتضرر المريض إذا لم يعطى هذه الجرعة بزيادة ألم ، مع اشتراط الاقتصار على أقل جرعة تكفي في ذلك لأن الضرورة تقدر بقدرها ، إذ إن الأصل تحريم كل ما يغييب العقل ومنها الجرعة التخديرية والتخدير لا يخلو من إضرار بالجسد فلا يباح إلا عند وجود ضرر أكبر من ضرر التخدير .

٢١ . اختلف علماء الشريعة: هل الأصل في العمليات الجراحية المأمونة هو الجواز بشروط معينة أو المنع بحيث لا تباح إلا وقت الضرورة ، ويترتب على ذلك حكم العمليات التجميلية والأظهر عندي هو الجواز متى توفرت فيها الشروط والأحكام السابقة المذكورة في هذا البحث .

٢٢ . تحديد الجنس وعمليات التغيير :

إن الله عز وجل خلق أفراد الناس من بين ذكر وأنثى قال تعالى:
{يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى} (سورة الحجرات:
13) وبين الله عز وجل أنه جعل من بني آدم الذكور والإناث قال
تعالى: {يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة
وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً} (سورة
النساء: 1) وقال تعالى: {يهب لمن يشاء الإناث ويهب لمن يشاء
الذكور* أو يزوجهم ذكراناً وإناثاً ويجعل من شاء عقيماً}
(سورة الشورى: 42) وفي الغالب يتساوى الرجال والنساء في
أحكام الشريعة إلا أنه في مواطن خاصة أعطت الشريعة لكل
منهما أحكاماً خاصة لتناسب طبيعة كل منهما .
وللذكورية علامات خاصة كما أن للأنوثة علامات خاصة ، من
وجدت فيه هذه العلامات حكم عليه من خلالها بأنه ذكر أو أنثى

فمن العلامات التي تخص الرجل:

- ١ . بوله من الذكر فقط .
 - ٢ . خروج اللحية .
 - ٣ . الإمناء بالذكر .
 - ٤ . كون المرأة تحمل منه .
 - ٥ . تمكنه من الوصول إلى المرأة في الجماع .
- ومن العلامات التي تخص المرأة :

- ١ . البول من الفرج .
- ٢ . ظهور الثدي .
- ٣ . الحيض .
- ٤ . الولادة .
- ٥ . نزول اللبن .

وقد قرر الفقهاء أنه لا يوجد نوع إنساني ثالث غير الذكور والإناث ، واستدلوا على ذلك بعدد من النصوص الشرعية ومنها قوله تعالى : { فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى } (سورة النساء:195) وقوله سبحانه : {أيحسب الإنسان أن يترك سدى * ألم يك نطفة من مني يمى * ثم كان علقة فخلق فسوى * فجعل منه الزوجين الذكر والأنثى } (القيامة:36-39) .

وقد وردت النصوص الشرعية بتحريم تشبه الرجال بالنساء وتشبه النساء بالرجال فيما هو من خصائص كل نوع وفي الحديث: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء" (أخرجه البخاري(5885)) وسواء كان التشبه في الخلق كتعاطي الرجال أدوية لبروز الثديين أو تعاطي المرأة لهرمونات لإنبات لحيتها أو كان في اللباس كالحلي والحريز . إلا أن الفقهاء قرروا أن بعض الناس لا يتبين حاله: هل هو ذكر أم أنثى ؟ وهذا ما يسميه الفقهاء خنثى مشكلاً وحكموا عليه بأن يتوقف فيه حتى تتضح حاله ويستعمل معه الاحتياط [حاشية ابن عابدين 465/5 ، الأشباه والنظائر للسيوطي ص262].

ويراد بالخنثى المشكل من لا يعلم هل هو رجل أم امرأة؟ وينقسم إلى قسمين:

١. من له آلتان - آلة الذكر وآلة الأنثى - ولم تترجح إحدى الآلتين على الأخرى من جهة نزول البول منها .
٢. من ليس له آلة وإنما له ثقب يبول منه .

[انظر: روضة الطالبين 78/1 ، المغني9/108.]

الخاتمة

من خلال ما سبق يظهر لنا اعتناء الشريعة بموضوع هذا البحث، وما ذكر هنا يعد نموذجاً لاهتمام الإسلام بذلك وليس حاصراً لأحكام الإسلام المتعلقة بالموضوع، على أن تلك التعليمات قواعد عامة يمكن تطبيقها على مسائل عديدة بل تطبق على ما سيحدث في المستقبل من أشياء جديدة، وبذلك تظهر عظمة الإسلام وسمو تشريعاته وغازارة مادتها وشمولها لأحكام النوازل الجديدة، وتضمنها للآداب والسلوكيات التي يحسن بالطبيب التزامها والتخلق بها أثناء ممارسة عمله، بل إن الشريعة لا تقتصر على مخاطبة الجراح بذلك بل تشمل أحكامه جميع العاملين في الحقل الصحي.

كما أن الشريعة اهتمت بيبث الثقافة الصحية في المجتمع ورغبت الأطباء والعاملين في الحقل الطبي في ذلك، مما يعد أساساً ومنطلقاً لحماية المجتمع من الأمراض، والتثقيف الصحي عمل سهل على الجميع المشاركة فيه كل بما يتعلق بتخصصه، مع أفضلية اختيار الأسلوب الملائم مع وضع الكتب والأشرطة والأفلام والنشرات المناسبة في ذلك.

كما ينبغي تحذير المجتمع من المشعوذين والدجالين، والتذكير بالنصوص الواردة في التحذير من الذهاب للكهان والعرافين.

وفي الختام أسأل الله عز وجل أن يعين الأطباء والعاملين في المستشفيات للقيام بالمهمة العظيمة المناطة بهم على أتم وجه، كما أسأله أن يجزي ولاية أمورنا خير الجزاء على اهتمامهم بما فيه نفع للمسلمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .